رابط المادة على منصة باحث

دروس شرح متن مراقي السعود مع نثر الورود للفقيه موسى بن محمد الدخيلة حفظه الله ،

الدرس)46(من شرح متن مراقي السعود مع نثر الورود للفقيه موسى بن محمد الدخيلة حفظه الله ،

موسى الدخيلة

ما لم يشملها بسبب الغاية دل على انها تخصص هي لي خصات هي السبب في اخراجه من العموم في اخراج الغاية من العموم او نقول مثلا اكرموا الطلبة اكرمي الطلبة الى - 00:00:00

تاتي الطلبة الى ان يتكاسلوا مثلا اكرم طلبة العلم الى ان يتكاسلوا. لولا حصول التصريح بالغاية الى ان يتكاسلوا. لكان اللفظ العام يشملها لكان النفض العام يشملها غيكون معناه لو قلت اكرمي الطلبة وسكت اذن يدخل فيه زمن التكاسل اذا فيجب ان - 00:00:20

مطلقا تكاسلوا او لم يتكاسلوا ولكن لما قلت الى ان يتكاسلوا اخرجت اخرجت هذه الصورة او هذه الصفة اذن لولا حصول التصريح بالغاية لكان النبض العام شاملا لها اذا النفض العام يشملها بعد حصول التصريح يشملها - 00:00:50

تناولا لا حكما اكرمي الطلبة كيدخلو يدخل للتكاسس المسجد تناولا ولكن ملي قلنا الى ان يتكاسلوا لأنه عام مخصوص والعام المخصوص يشمل كل الأفراد تناولا لا حكما مهم اذا يقول رحمه الله ومنه - 00:01:10

ومن المخصصين المتصلين غاية عمومه غاية صحبت لعمومه او غاية صاحبها عموم هاد العموم نعتولي يشملها لولا حصول التصريح بها يشملها بهاد القيد اذن هداك لو كان تصريحات لا يحصل قيد في قوله يشملها. يشمل العموم الغاية تهاونا وحكما. ولكن متى؟ لا - 00:01:30

لو كان لو كان لا يحصل تصريح بها لو كان لا يحصل تصريح بها شمعنى تصريح بها؟ اي ذكرها معه. لو كان لا يحصل ذكرها معه لكان العام يشملها فهمتو معايا الكلام؟ لو كان غير حاصل التفسير - 00:02:00

بها معه لا شملها العام اذا تقديمه ومنه غاية عموم يشمل من جهة الحكم والتناول لأن التناول يبقى ولو خصص لو كان تصريح بها رأي بالغاية ياك اسيدي؟ واش معنى تصريح بها؟ اي لو كان ذكرها ما عاوز. لا يحصل اي غير حاصل - 00:02:25

تقدير تقدير المعنى لو كان لا يحصل تصريح بها بمعنى امتى كيشملها وشوفو معايا الكلام اللفظ العام متى يشمل الغاية حكما من جهة الحكم من جهة التناول راه يشملها مطلقا اوتي بالغاية او لم يؤتي - 00:02:55

تناولا يتناول الغاية هنا لي كنقصدو متى يشملها حكما؟ لو لم يصرح بها اذا مفهومه انه بعد التصريح بها لم يشهد لا يشملها لا يشمل الغاية والغاية بعض الافراد هي ماشي كل الافراد هي بعض الافراد - 00:03:15

مفهوم؟ اذا فإذا كانت بعض الأفراد ولا يشملها العام بعد ذكرها دل على انها مخصص علاش مغيشملهاش النفط العام؟ لأنها لو لم تكن مخصصا لشملها العام فهذا عام مخصوص ماشي عام مراد به بالخصوص وهذا الكلام الذي ذكره الناظمون عن الغاية - 00:03:35

مطلقا ولذلك لم يشتر التقدمها على العام او تأخره. اذا فكنفهمو منو ان الغاية مخصص مطلقا سواء تقدم او تأخرت مثال تأخرها وهذا هو الغالب ان اقول لك اكرم طلبة العلم الى ان يتكاسلوا - 00:03:55

هادي الغاية اش متأخرة عن العام وقد تتقدم مثال ذلك انا اقول الى ان يفسق طلبة العلم او الى ان يفسقوا فاكرم طلبة العلم. واضح؟ اذا الشاهد سواء تقدمت الغاية ام تأخرت - 00:04:19

على العام فانها تفيد التخصيص من المخصصات. واضح الكلام؟ اذا من المخصصات المتصلة اش؟ الخير الغاية سواء تقدمت او تأخرت. فاللفظ العام لولا ذكرها لكان كاملا لها من جهة الحكم مع انه يشملها تناولا ولكن بعد التصريح بها صار شاملا لها تناولا لا -

00:04:41
لا حكما لانها مخصصة واضح الكلام؟ ثم قال وما لتفريق العموم فداعي نحو سلام هي حتى مطلعي. يقول لك رحمه الله اعلم ان من الغاية ما لا يفيد تخصيصا قررنا ان الغاية من المخصصات استثنى لينا رحمه الله هنا واحد النوع ديال - 00:05:11
للغاية قالينا هناك نوع من انواع الغاية مالو غير هناك نوع غير مخصص غاية ومع ذلك لا تخصص. شناهي الغاية التي لا تخصص؟ اذن لاحظوا معايا الأصل ان الغاية مخصصة هذا هو الأصل - 00:05:36
وهناك غاية لا تخصص شناهي الغاية التي لا تخصص؟ الغاية التي لا تخصص هي الغاية المذكورة لتحقيق العموم. الغاية التي تذكر لتحقيق العموم ليست مخصصا لاش؟ لان المقصود بها تحقيق العموم ماشي المقصود بها التخصيص - 00:05:56
المراد بها التنصيص على العموم لا لا للتخصيص. اذن الغاية التي يراد بها التنصيص على العموم وازالة الاحتمال. لان اللفظ العام في الاصل يشمل جميع الافراد ظهورا ولا نصا غي ظهورا كيشمل كل الافراد ظهورا فاذا اريد الدلالة على شموله لجميع الافراد تمصيصا - 00:06:16
اذا اريد ازالة الاحتمال ربما يكون المقصود غي البعض ولا غي اللول ماشي اللخر لا بغيتي تحقق العموم فهذه لا تخصص لاش؟ لان هذا الذي اوتي اه لاجله بها ينافي التخصيص. حنا بغينا التنصيص على العموم ماشي اخراج بعض الافراد. بل - 00:06:41
عكس العموم في الاصل يحتمل اخراج بعضنا وانت تريد ازالة الاحتمال ليبقى الكلام عاما فهذه لا تفيد تخصيص اذا الغاية التي تذكر لتحقيق العموم لا تفيد التخصيص. سواء كان يشملها اللفظ العام او لا يشملها. انتبهوا معايا - 00:07:01
هاد الغاية اللي كتدكرني تحقيقي العموم اما يكون النفض العام لا يشملها اصلا اللفظ العام لا يشملها اصلا وحنا قلنا راه الغاية المخصصة العلامة ديالها ان العام يشملها لو لم تذكر لا هاد الغاية اللي كتدكر معانا قد تكون غير مشمولة للفظ - 00:07:21
ركز معايا مزيان الفقيه قد تكون غير مشمولة للفظ بمعنى اللفظ لا يدل عليها اصلا اذن لماذا تذكر لتحقيق العموم وقد تكون مشمولة للفظ كذلك وتذكر لا للحجاج والمعنى يوضح ذلك ما ما كيكون المقصود بها ابدا الاخراج وانما المراد - 00:07:41
بها تحقيق عمومي مثال ذلك اللي كتكون غير مشمولة اصلا للفظ قول الله تعالى سلام هي حتى مطلع الفجر والمراد به اي الليلة هي الضمير يرجع لليلة ليلة القدر خير من الفجار ثم قال سلام هي حتى مطلع الفجر مع ما في هذا المثال من - 00:08:01
تسامحي لأنهم قالوا العموم هنا العموم هنا المنصوص عليه في البيت اعم من العموم الذي عرف بالتعريف السابق عند الناظم بقوله ما استغرق الصالح الى اخره. هاد العام هنا اعم من العموم السابق. اذا الشاهد هاد الآية سلام - 00:08:26
هي حتى مطلع الفجر هاد الغاية ديال حتى مطلع الفجر ماذا اريد بها؟ تحقيق العموم بمعنى ان الأمر الحكم المذكور وفي الليلة يشمل الليلة كلها ليلة القدر خير من الف شهر. قد يقول قائل ليلة القدر واشنو؟ كل اجزاء هاد الليلة من الاول الى الآخر. نعم نقولو ليه هذا هو الدار - 00:08:46
ليلة القدر عام والظاهر انها تشمل كل جزء من اجزائها. الجزء الاول واللخر والوسط. قد يقول قائل دلالتها على الأجزاء ظاهر محتمل يحتمل ان المراد اول الليل او وسط الليل فأوتي بالغاية هنا لتحقيق - 00:09:10
عمومي شنو قال الله؟ حتى نطلع الفجر اذن فدل على ان كل جزء من اجزاء الليل يدخل في هذه الليلة لأن الله قال لنا راه الليلة كلها الى طلوع الفجر - 00:09:30
طيب الغاية اللي هي الى طلوع الفجر هل هي من العام؟ ليست من العام ليست مشمولة له. هل طلوع الفجر داخل في الليل طلوع الفجر هو اول النهار من النهار لا من الليل واضحة الفقيه؟ طلوع الفجر هو من النهار لا من الليل اذا فهذا هذه الغاية - 00:09:40
ليست مشمولة للعامي اصلا وحنا قلنا في الغاية لي كتخصص غاية عموم يشمل لو كان تصريح بها لا يحشر العمومية لولا حصول التصريح بها هاد طلوع الفجر ولو ما صرحناش به كاع غيشملها العام اللي هو الليلة لا ما غتشملهاش ليلة في القدر الا قال لينا الله - 00:10:00
ليلة القدر هل لفظ ليلة القدر يشمل طلوع الفجر؟ اذا فهذه ليست مخصصة علاش كتدكر اذن؟ قل اسيدي علاش كتدكر؟ لتحقيق

يعني ليبين الله تعالى ان لفظة النيل تشمل كل جزء من وازالة الاحتمال الا - 00:10:20
كأن الغاية هنا غير مشمولة للنبض. وقد تكون مشمولة انا قلت مطلقا هاد الغاية لتحقيق العموم لا تفيد التخسيس. سواء كان العام يشملها او لا يشملها لا يشملها كهذا المثال او يشملها مثال ذلك ان اقول لك ليلة القدر - 00:10:40
كلام الى اخرها شوف ليلة القدر سلام الى اخرها. قولي الى اخرها هاد اخرها اخر الليلة مشمول لليلة مشمول لليلة وما الذي يراد بالتخصيص ملي قلت الى اخرها ان الجزء - 00:11:00
ليس من الليلة الا تحقيق العموم بمعنى ان الليلة كلها سلام الى اخر جزء منها. واش واضح الكلام؟ اذا الشاهد الغاية هنا في قولي ماشي في قول الله في قولي انا سلام ليلة القدر الى اخرها مشمولة للفظ ولكنها لم ترد - 00:11:20
هل معنى كلام اخراج اخر جزء انه ليس سلاما؟ لا الاخراج ديالو؟ لا ابدا وانما المراد تحقيق العموم راه الليلة كلها كلها سلام فهمتو مزيان اذن الغاية من المخصصات ولكن يجب ان تتنبهوا لغاية راه - 00:11:40
كاين بعض الغايات لتثمن المخصصات وانما تذكر لضد التخصيص وهو تحقيق العبودية سواء كانت هذه الغابة مشمولة للفظ او غير مشمولة للفظ قد تقتضي اش؟ تحقيق العموم مفهوم مزيان معايا؟ قال رحمه الله وما اذا - 00:12:00
هاد الكلام ديال الوباء كأنه استدراك لما سبق كأنه استدراك او تخصيص لمسافة قال وما ايها الغاية تقدير البيت وما والغاية او قل اه وما ايها الغاية المذكورة الغاية المذكورة - 00:12:20
التي ثبتت ووقعت لتحقيق العموم. اذا ما اسم الموصول بمعنى التي ولتحقيق المتعلق وفي المحذوف صلة الموصول وما ايها الغاية التي ثبتت لتحقيق العموم اشمن غاية؟ هاديك الغاية المذكورة السابقة تكلمنا على - 00:12:40
الغاية اللي هي غاية الشيء ها هو قال لك وما ايها الغاية زيد التي ثبتت تحقيق العموم ولكن معايا التقدير اذن ما اسم الوصول؟ ولكن لتحقيق جر الوصول المتعلق بالمحدود سيرة الموصول والعمومي مضاف اليه - 00:13:00
والغاية التي استقرت وثبتت ووقعت لاش؟ لاجل تحقيق العموم فيما قبل المتعلق باش يوضح لأجل تحقيق العموم فيما قبلها. لتحقيق العموم فيما قبلها لتحقيق فيما قبلها اذا هذا هو الغرض الذي لاجله تذكر الغاية. وما والغاية التي تبتت لتحقيق - 00:13:26
زيد فيما قبلها قال لتحقيق العموم ما المقصود بالعموم هنا؟ هذا جاوبت عليه شنو المقصود بالعموم هنا العموم الذي سبق تعريفه او ما هو اعم يراد ما هو اعم. اذا المراد بالعموم هنا ما هو اعم من العامي الذي حده بقوله - 00:14:06
استغرق الصالح سواء كان يشمله الحد او لا يشمله الحد. قال وما لتحقيق العموم اذن شنو الحكم ديالو؟ والغاية التي ثبتت لتحقيق العموم مالها اسيدي؟ قال لك فدع فدع الغاية التي العموم دعها اش معنى دعها؟ اي دع التخصيص بها. فدعي تقدير - 00:14:26
فدع التخصيص بها اذ ليست مخصصة والغاية التي ثبتت لتحقيق العموم السي ياسين فداعي اش معنى داع؟ اي داعي التخصيص بها لأنها ليست من المخصصات اياك ان تخصص بها علاش؟ لأن هادوكدات لتحقيق سواء كانت مشمولة لما قبلها يعني للعامي او - 00:14:56
غير مشمولة لما قبلها. مثال ذلك مثال ديال الناظم ديال المشمولة ولا غير المشمولة؟ غير المشمولة غير المشمولة. اذن مثال وغير المشمولة قوله قول ناظم نحو سلام هي حتى مطلع الفجر. يشير للاية نحو - 00:15:26
تقدير نحو قوله تعالى سلام هي حتى مطلع الفجر سلام هي اي الليلة. والليلة تعم اخر جزء منها. ومطلع الفجر ليس من اخر جزء ولا من اوجه لانه من من النهار لا من الليل. فالغاية هنا غير داخلة. واضح؟ لان مطلع الفجر لا - 00:15:46
تشمله الليلة مفهوم معايا. اذا الغاية غير داخلة لماذا ذكرت لتحقيق العبود؟ او كانت مشمولة لما قبلها مثل سلام هي الى اخرها. قولي قولي سلام لي الى اخري ثم قال رحمه الله وهي لما قبل فلا تعودوا وكونها لما تلي بعيد - 00:16:16
اذن واضح ما سبق مما يتعلق بالغاية. مما يتعلق بالغاية ايضا حكم من الاحكام ذكره الناظم رحمه الله الغاية ذكر رحمه الله هنا مبحثين المسألة الأولى هل الغاية جميع ما ذكر قبلها كيفما ذكرنا في الاستثناء ودكرنا في الشر. هل الغاية تخصص جميع - 00:16:46
ما ذكر قبلها من العمومات ترجع تعود لكل ما تقدمها من العلومات او لشيء واحد للجميع الصحيح في المسألة خلاف. الصحيح الذي هو

مذهب اكثر ان الغاية تخصص جميع ما تقدم من العمومات - 00:17:16
بيع ما سبقها قبلها ماشي بعدها جميع ما تقدمها من العبود. اذا عرفنا ان الغاية مخصص وانها تخصص اللفظ العامة. السؤال هنا اذا ذكر قبلها اكثر من نفض عام. ذكرت الفاظ متعاطفة قبلها. فهل الغاية تعود على جميعها؟ نعم على - 00:17:36
صحيح تعود على جميع ما ذكر. مثال ذلك ان يقول قائل مثلا وقفت هذه الدار على اولادي واولادي فلان وطلبة العلم الى ان يفسقوا مثلا وقفت الدار على اولادي واولادي - 00:17:56
واولادي فلانة الى ان يفسقوا. ثلاثة للدار. هاد الغاية اللي هي الى ان يفسقوا. تخصص كل ما ذكر من الالفاظ العامة او ترجع لواحد فقط الصحيح الذي عليه جمهور انها ترجع لجميع عباد الله اذا اولادي الى ان يفسقوا واولاد فلان الى ان يفسقوا واولاد فلان - 00:18:26
الى ان يفسدوا يرجعون للجميع. فهم تقدير البيت. وهي اي الغاية. وهي اي الغاية كغير من المخصصات المتصلة لأن هاد المسألة ذكرناها في الإستثناء يذكرناها في الشرط كما سبق. قال وهي اي الغاية - 00:18:46
وتكررها في الصفات ايضا. قال وهي اي الغاية كغيرها من المخصصات المتصلة التي سبق ذكرها. مالها تعود وهي مبتلى والجملة ديال تعود هي الخبر وهي اي الغاية زيد تعود لما خلق ابنه - 00:19:06
لما خلق يكلم من اوضح ما يكون وهي اي الغاية مناسك تعود اي ترجع لما اي لجميع لما؟ لجميع ما لما خلى اي تقدم قبل اي قبلها من المتعاطفات. نعاود - 00:19:26
وهي اي الغاية ديال السي ياسين تعود اي ترجع زيد لما اي جميع يفسر ليا ما اي جميع لما خلا اش معنى خلا؟ سبق او تقدم قبل قبلها حذف المضاف اليه وبني - 00:19:46
على الدرس لانه حذف رفضه ونوي معناه غيرا الى اخره وهي تعود لما الا قبلها من المتعاطفات. واضح التقرير؟ اذا خلاصة الشطر ان الغاية مناسك لجميع ما سبق وتقدم ذكره قبلها من المتعاطفات. كترجع بيه كامل كما متلتو. واضح الكلام؟ ثم قال وكونها - 00:20:06
الفائدة الثانية اللي في الشطر الثاني هل الغاية تعود لما ذكر بعدها حنا عرفناها انها كترجع لما قبلها سواء كان واحدا او اكثر. هل الغاية تعود لما بعدها؟ هذا ان ذكر قبلها شيء ما ذكرناه - 00:20:36
اذ ذكر قبلها شيء وبعدها شيء. فهل تعود لما بعدها؟ كما تعود لما قبلها؟ هذا هو المبحث هنا. والا فكونها تعود بعدها اذا لم يذكر ما قبلها فهذا قد قررناه اولا. انتبهوا معايا للصور ديال الغاية اما ان لا يذكر بعدها شيء - 00:20:56
قبلها شيء واحد او اكثر فتعود لما قبلها سواء كان واحدا او اكثر. واضحة هاد الصورة. او ان تتقدم هي على اللفظ عامين تقدم ولا يتقدمها شيء. فهنا تخصص ايضا تخصص. الصورة الآن اللي غنتكلمو عليها ان تتوسط الحياة - 00:21:16
الغاية في الوسط كيفما سبق لنا فبعض المخصصات ياك ا سيدي؟ اذا توسطت ذكرت قبلها الفاظ عامة وبعدها الفاظ عامة هي تعود لما قبلها بلا اشكال. السؤال هل تعود كذلك لما بعدها؟ هل تخصص ما بعدها؟ وهذا الفقيه. اذن الى توسطت كتخصص ما - 00:21:36
قبلها بلا خلاف فهل تخصص ما بعدها؟ الراجح انها لا تخصص ما بعدها. الى توسطت القول بانها تخصص ما بعدها بعيد لضعفه ضعيف القول بأنها كترجع لما بعدها قالو اسيدي عيف اذن لا ترجعو لما بعدها غير لما قبلها - 00:21:56
قال رحمه الله وكونها اي الغاية تعود لما تليه لما تليه خاصة دون ما قبله بعيد لضعفه. اه نبحث هنا نبحث هنا هل الغاية تعود لما تليه لما تتبعه فقط دون ما قبل - 00:22:16
لا هذا ضعيف لماذا؟ لأننا رجحنا انها ترجع لجميع ما ذكر قبلها في الشطر الأول قال وهي لما قبل لا تعودوا الى الغاية تعود لكل ما ذكر قبلها من المتعاطفات. كما قلت على القول الصحيح. الراجح الذي هو مذهب الجمهور. بعض الاصول - 00:22:46
قال ترجعوا لما تليه فقط غي هداك اللخر فالمتال اللي متلت بيه وقفت هده الدار على اولادي واولاد فلان واولاد فلانة الى ان يفسقوا. بعض الاصول اللي هي اش قال؟ قال لك الغاية ترجع الى الاخير فقط اللي هو واولادي فلانة - 00:23:06

اولادي فلانة فقط ولا ترجعوا لما قبله اي لما قبل الاخير اللي هو اولاد فلان واولادي. قال لك هذا القول ضعيف انها ترجع لجميع ما ذكر قبله. واضح؟ اذا الشاهد اذا ذكر قبل الغاية متعاطفات ففي المسألة خلاف - 00:23:26

الراجح هو مذهب الجمهور والقوي انها ترجع لجميع المتعاطفات قبلها. وقيل وهو قول كيفما سماه المؤلف بعيد ضعيف اش قيل انها ترجع لما تليه فقط لما تتصل به تتبعه لخر داك الاخير ترجع - 00:23:46

للاخير فقط الذي تليه دون ما قبله دون غيره. قال لك هذا القول ضعيف. والصحيح انها ترجع لما تليه ولما قبل الذي تليه مفهوم لما تليه ولما قبله اذا هاد المثال وقفت الدار على ابنائي - 00:24:06

وابنائي فلان وفلانة القول الضعيف ماذا قال اهله؟ القول الضعيف اش قال اصحابه؟ ترجع لابناء فلانة ولا ترجعوا لما قبله وهو ضعيف الذي عليه الجمهور هو الصحيح انها ترجع لجميع ما ذكر قبله. هذا معنى قوله وكونها تعود - 00:24:26

لما تليه خاصة دون ما قبله بعيد لضعفه. قال لك هاد القول قول ضعيف. علاش هو ضعيف الفقيه اشنو داكشي عندك؟ ها؟ قرا في الملوحة ولا في المصحف؟ فيهم جوج اللوحة والمصحف - 00:24:46

قال وكونها اي الغاية تعود لما تلي التقدير لما تليه حذف الضمير المنصوب جوازا انه صلة لأن الفعل صلة الوصل وهذا يحذف باضطراب كما تعلمون وكونها اي الغاية تعود بما تليه زيد واحد القايد فقط - 00:25:06

لما تليه خاصة دون ما قبله. هاد القول مالو؟ انها تعود لما تكفيه فقط دون علاش قلنا فقط؟ لأن عبارة تشمل الذي تتصل به وما قبلها كل شيء تليه تتبعه هادشي علاش احتجاج الى التقييد لما تليه او بالتنصيص على المعنى باش يكون المعنى - 00:25:26

اوضح لما تليه خاصة دون ما قبله. مال هاد القول انها تعود لما تليه خاصة دون ما قبله ثم قال وبذلوا البعض من الكلية في مخصصا لدى اناس فهم. الخامس من - 00:25:46

متصلة بدن البعض من الكل ومنه بدل الاجتماع بدل الاجتماع يدخل معنا هنا لانه في الحقيقة راجع لبدنه للبعض من الهدى. اذا من المخصصات المتصلة على الراجح وقد اهمله كثير من الاصوليين. وهو من المخصصات كما ذكره الامام الشافعي - 00:26:06

وابن الحاجب من المالكية وغيرهما. والاكثرون من اهل الاصول لم يذكروا. الاكثرون من اهل وبالخصوص المتقدمين مالهم اسيدي؟ مدكروش بدل البعض من كل من المخصصين مخصصات متصلة وانما ذكروا ما قبله ولذلك - 00:26:36

علاش البعض هو اللخر؟ لأن الأكثر من الأصوليين المتقدمين لم يذكروه ابدا في المخصصات المتصلة فعندهم مخصصات فاصلة ربعة الاستثناء والشرط والوصف والغاية ولم يذكروا والتحقيق انه من كما ذكر - 00:26:56

حاجب والشافعي رحمه الله وذكره ابن السبكي في جمع الجوامع وبين ان اكثر الاصوليين لم يذكروه واحتجوا على ذلك بعض الحجج وهي مردودة. ردت عليهم تلك الحجج التي احتجوا بها. اذا من - 00:27:16

المتصلة من المخصصة بدل البعض من الكل. قلت وبدل البعض عندهم يدخل فيه بدل الاشتمال البعض من الكل عرفتموه من الناس قد عرفتم هناك في النحو ان البدلة اربعة اقسام بدلوا البدن المطابق وبدل البعض وبدل - 00:27:36

وبدن مباين كيدخل معانا هنا في المخصصات بدل البعض وبدل الاكتمال لان بدل الاشتمال راجع الى دليل البعض من الكل ان فياش؟ جزء فيه الجزء فقط. واضح الكلام؟ اذا من المخصصات المتصلة بدل البعض من الكتب - 00:27:56

قلت ويدخل فيه بدل الاشتمال. مثال ذلك. مثاله في بدن البعض من الكرة. ان اقول اكرم اكرمي الناس العلماء اي منهم لأن الضمير في هذا البعض من الكل يجوز حجزه. وقد علمتم من النحو - 00:28:16

ان بدل البعض وبدل الاشتمال لابد فيهما من ضمير يعود على المهدلي به اولا لا؟ بدل البعض لابد من ضميره وبدا الاشتمال كذلك الا ان الضمير يجوز حذفه ان دل عليه دليل ولا لا؟ كقوله تعالى ولله على الناس حج البيت من استطاع فين هو - 00:28:36

الرابط ما بين محذوف هذا جائز في اللغة يجوز. كذلك في مثال اكرم الناس العلماء. واش الناس هم العلماء؟ لا اذن ابدا البعض ولا لا؟ بدل البعض اين الضمير محذوف التقدير منه؟ اذا الشاهد اكرم الناس العلماء هذا مخصص؟ نعم مخصص للمبدعين - 00:28:56

منه هاد البدلة اش كيخصص؟ كيخصص المبدل منه اذن المبدل منه الفقيه كيكون عام والبدل البرد كيكون بالأخص ولذلك كتسمى

بدل البعض وقد علمتم من النحو ايضا ان البعض قد يكون اقل وقد يكون مساويا وقد يكون اكثر في علم النحو درسناه - 00:29:16
حفظت القرآن ثلثه او نصفه او ربعه او ثلثيه كل هذا جائز فكذلك هنا في التخصيص اذا فاكرم الناس العلماء العلماء مخصص نعم مخصص فيناهو العام؟ هو الميت فنقول للناس هذا عام خصص ببدل البعض منكم تخصيصا - 00:29:36
متصلا لأنه لا يستقل بنفسه. اذا العلماء خصص الناس. حفظت القرآن ثلثيه. مخصص اكلت الرغيف نصفه نصفه مخصص ولله على الناس حج البيت من استطاع الناس لفظ عام لفظ نعم هاد اللفظ العام مخصص نعم خصصه الله بقوله من استطاع اذن الناس ولله على الناس - 00:29:56
تستطيعي منهم هل المستطيع بعض من الناس؟ بعض من المبدل منه فهمتو معايا المسألة او بدل الاشتمال مثال ذلك تقول مثلا اعجبني اهل المجلس حديثون. اعجبني اهل المجلس حديثهم. حديثهم هذا ما دار اجتماع. اذا - 00:30:26
يخصص عموم اهل المجلس. اعجبني اهل المجلس يشمل الاعجاب من اي وجه تبينت خصصت العمومة فقلت اش؟ حديثهم فهمت؟ واضح الفقيه تقدير البيت قال رحمه الله وبدل البعض من الكل لاشتمال ايضا وبدل البعض والاشتمال - 00:30:46
وبدل البعض من الكل والاشتمال ايضا. علاش؟ لانه راجع في الحقيقة ببدل البعض من الام. راجع له في المعنى بدل الاستمال هو بدل بعض في الحقيقة. نعم. الحقيقة بدل بعض. مالنا اسيدي هاد بدل البعض؟ قال يفي. لدى اناس - 00:31:16
مخصصا يفي مخصصا متصلا لدى اناس كابن الحال لدى اناس من الاصوليين كابن الحاجب والشافعي. لدى اناس من الاصوليين كالشافعي وابن الحاجب اشهد ان لا اله الا الله واضح الفقيه؟ يفي زيد اسيدي لدى اناس من الاصوليين كالشافعي وابن الحاجب - 00:31:36
خصيصا متصلة مخصصا متصلا ثم قال فاعرف ذلك فقد قرره غير واحد من المحققين تبني السبكي رحمه الله في جمع الجوارح. اذا هذا حاصل ما تعلق بفق صفات متصلة مفهوم هاد الكلام؟ اذا خلاصة - 00:32:06
ما ذكر او جملة ما ذكر الى كم؟ خمسة كما رأيتم. الاول استثناء. والثاني الشرط ثالث الرابع الغاية والخامس بدل الرحيل ثم قال رحمه الله المخصص منفصل ما هو المخصص المنفصل؟ سبقت الاشارة الى تعريفه قبل. هو عرفنا المتصلة باش؟ ما هو المخصص - 00:32:26
المتصلون وما لا يستقل بنفسه دون العام اذا المخصص المنفصل عكسه هو ما يستقل بنا نفسه من لفظ او غيره. المخصص المنفصل هو ما يستقل بنفسه من لفظ او غيره. كما - 00:32:56
قال وسم مستقله منفصلا. اذن هو ما يستقل بنفسه من لفظ او غيره. ما معنى يستقل بنفسه؟ ما معنى الاستقلال؟ ما معنى الاستقلال انه لا يحتاج الى ذكر العام معه. معنى الاستقلال انه لا يحتاج لان يذكر العام معه بخلاف - 00:33:16
متصل المخصص المتصل لابد من ان يذكر معه العام هاد المنفصل لا يحتاج لذكر العامي معه هذا معنى كونه مستقل اذا المخصص المتصل هو ما يستقل بنفسه ما معنى يستقل؟ لا - 00:33:46
يحتاج لذكر العامة بخلاف متصل فلابد من ذكر العام معا كما رأيتم في المثل السابقة. اشار الى هذا بقوله وسمي مستقله الفصيلة للحس والعقل نماه الفضلاء. وقد قلت في التعريف ما يستقل بنفسه من لفظ او غيره. وبيان ذلك - 00:34:06
ان المخصص المنفصل قسمان مخصص منفصل قسمان اما ان يكون لفظيا او غير لفظي مخصص اما ان يكون لفظيا او غيرفيا. جملة ذلك نلخصو الكلام عليه. المخصص المنفصل الذي ليس لفظيا هو - 00:34:26
والحس والعقل كما سيأتي. والمنفصل الذي هو لفظي هو تخصيص الكتاب. الكتاب وتخصيص الكتاب بالحديث والحديث بالحديث والحديث بالكتاب. هذا هو اللفظ. وغير اللفظ الحس والعقل. وكل هذه التفاصيل ستأتي - 00:34:46
يقول الناظم رحمه الله مشيرا لتعريف المنفصل ولذكر القسم الاول اللي هو غير اللفظي. وبدأ به المؤلف لماذا؟ لقلة الكلام عليه لان الكلام عليه قليل بدأ به ولسهولته. قال وسمي مستقله منفصلا - 00:35:06
الضمير في قوله ولاش كيرجع؟ للتخصيص وسن مستقل التخصيص منفصل وسلم مستقله. اي التخصيص بنفسه عن العامي انه

بنفسه عن العام يستقل بنفسه عنه. وسمي مستقله بنفسه عن العامي منفصلا - 00:35:26
سمه اذا المخصص زيد اسيدي المستقل بنفسه عن العام اش تسميه مخصصا منفصلا وهو كما ذكرت قسمان لفظي بدأ الناظم بالكلام على غير اللفظ بقلته قال نماه الفقراء للحس والعقل منفصلا نباه الفضلاء للحس والعقل - 00:35:56
نماه اي نسبه اش؟ المخصص المنفصل. انما ما معنى هاد الفقيه؟ نسب للمخصص المنفصل كأنه قال نسب المخصص المنفصل الف ضلاء الاصوليون الفضلاء اي الاصوليون او قل من الاصوليين. نسبوا هذا المخصص المنفصل لاش؟ للحس والعقل. هذا اشمن - 00:36:26
مخصص منفصل غير اللغوي لأن الحس لفظ العقل لفظ لا اذن التخصيص بالحس وبالعقل ليس من باب التخصيص باللفظ هذا ليس تخصيصا للحس بحالاش مثلا التخصيص بالحس يمثلون له الاية المشهورة المعروفة وفيها نزاع في تخصيصها بالحس النزاع. منهم من قال هي - 00:36:56
مخصصة باللفظ كاين لي قال بين اهل الاصول هي مخصصة باللفظ. والمشهور عندهم ان تخصيصها بالحس قول الله تعالى في سورة الاحقاف تدمر عن الريح التي ارسلها الله على قوم نوح قال تدمر - 00:37:26
كل شيء بامر ربها. تدمر كل شيء بامر ربها. لاحظوا معايا كل شيء حين دعا بل كل هي ام البنين. افرح اقوى الفاظ العموم هي كلها. تدمر كل شيء. ونحن نرى الان الان - 00:37:46
جاهل بالحس اللي هو هناش العين. شنو الحس هنا؟ العين نرى بالعين وبجميع الحواس. ان السماء والارض تدمر والآية فيها كل شيء السماء شيء الأرض شيء واضحة نعم ولن تدمر السماء - 00:38:06
وغيرهما من الاشياء التي نشاهد بحس انها ما زالت موجودة. اذا هذا تخصيص كل شيء. تخصيص باش تخصيص تخصيص للمشاهدة مفهوم الكلام؟ قلت هل هاد الآية يمثلون بها على المشهور وفيها نزاع بين الأصوليين من اهل الأصول من قال هي مخصصة للفظ ومنهم الإمام - 00:38:26
رحمه الله الآمدي من الحنابلة قال هذه مخصوصة باللفظ باللفظ بشيئين بقول الله تعالى في سورة الذاريات ما تذر من شيء ابت عليه. ففي الذاريات فيه اشارة الى ان هذا المرض الاشياء - 00:38:56
التي اتت عليها التي بعثت اليها. والسماء والارض لم تدمرا لان الرياح لم تأتي عليهما والله قال ما تذر من شيء اتت عليه الا جعلته اذا فالسماء والارض لم تأتي عليه وايضا - 00:39:16
باللفظ بالاشارة في قوله تبارك وتعالى يدمر كل شيء بامر ربها بامر ربها ولم تؤمر الريح بان تدمر السماوات والارض. اذا فهذا تخصيص. الشاهد ان المثال لا يعترض ان المقصود به الشاهد ان المقصود به فهم القواعد والمثال لا يعترض. فهذا ويقاس عليه غيره - 00:39:36
مثل هذا كثير في الشرع وفي كلامنا التخصيص بالحس كثير في الشرع وفي كذا. اذا كل شيء ولم تدمر السماء والارض وخصص ذلك وسبقت لنا امثلة كثيرة بهذا في دروس عامة وخاصة هذا مثال التخصيص للناس النوع - 00:40:06
الثاني من المخصص غير اللفظي اش هو؟ التخصيص؟ بالعقل. مثاله قول الله تعالى كذلك هذا المثل المشهور عنده الله خالق كل شيء كل لفظ من اثار العموم اذا الله خالق كل شيء هذا النفض العام يشمل ذات - 00:40:26
الله تبارك وتعالى وصفاته وافعاله جل وعلا يشمل كل ذلك. يشمل ذاته وافعاله وصفاته لان لفظة كل عام ولان الله شيب. الله خالق كل شيء هل له شيء؟ نعم الله شيء - 00:40:46
كما قال الله تعالى في القرآن قل اي شيء اكبر شهادة قل الله. اي شيء اكبر شهادة قل الله وقال الله تبارك وتعالى كل شيء هالك الا وجهه لو لم يكن داخلا في العلوم لما لنستفيد - 00:41:06
اذن الله شيء ويقول في القرآن الله خالق كل شيء. فهل معنى ذلك انه خلق نفسه؟ لا. باستحالة ذلك. اذا هذا العموم اللي هو كلشي مخصص باش؟ بالعقل يستحيل ان يخلق الشيء نفسه مستحيل العقلانية اذا المراد بقوله كل شيء اي - 00:41:26

ما عدا اله تبارك وتعالى. ما الدليل على هذا التخصيص؟ الا الله عز وجل. ما الدليل على هذا التخصيص؟ هل يوجد دليل؟ لا. وانما هو العقل فهم الفقيه اذن الخلاصة ان المخصصة المنفصلة هو ما يستقل بنفسه دون العام وهو - 00:41:46
اسمها النقدي وغير لفظي وقد تحدثنا الان على غير النقد. ثم انتقل الناظم الى القسم الثاني وهو اللفظ. قال وخصص الكتاب والحديث به او بالحديث مطلقا بل تنذر. المخصص اللفظي هو تخصيص القرآن بالقرآن الاقسام المعلومة من - 00:42:06
الورقات من البدنيين تخصيص القرآن بالقرآن وتخصيص القرآن بالحديث وتخصيص الحديث بالحديث وتخصيص الحديث بالقرآن سواء كان الحديث قطعيا او ظنيا متواترا او احادا قولا او فعلا انتبهوا الحديث يكون مخصصا ومخصصا - 00:42:26
بالقرآن وبالحديث بلا تفريق بين الاحاد والمتواتر. سواء كان متواترا او احدا. علاش؟ جوزوهن هذا دون اكثر الاصوليين احتمل المتكلمين جوزو في التخصيص تخصيص الحديث للقرآن ولو كان احدا وتخصيص الحديث للحديث ولو كان المخصص احاد العام متواترا علاش جوزو هداك التخصيص وغادي يجي معانا في النسخ ان الاكثر - 00:42:46
لا يمنع ذلك لماذا فرطوا؟ لان التخصيص بيان لان التخصيص بيان لا رفع التخصيص غير بيان يبين للعاملة وان نبين يجوز ان يكون اقل قوة من المبين يجوز قالك لأن التخصيص غير مبين - 00:43:16
النسخ فيه ازالة ومايمكنش نزولو واحد قوي بواحد اقل منه قوة ولكن بالنسبة للبيان ماشي مشكل يبين لنا واحد يعني ادنى قوة شيء اقوى منه لأن التخصيص بيان وغيجب على النضيف غيقول لينا وبين القاصر من حيث السند - 00:43:36
او الدلالة على ما يحتمل غيقول لينا وبين القاصر من حيت سالب او الدلالة يجوز واحد يكون اقل من المبين سندا او دلالة مفهوم سواء كان مظنون الدلالة او مظنون الثبوت. واضحة الفقيه؟ اذا حاقد الصور - 00:43:56
ديال المخصص النقدي شحال؟ اربعة. القرآن بالقرآن القرآن بالحديث الى اخره وهي معلومة من البديهيات. غير التنبيه لي تنبهولي هنا ان الحديث يكون يخصص ويخصص به سواء كان قولا او فعلا متواترا او احدا. مفهوم هاد الكلام؟ نتاقلو الآن للأمثلة. الصورة الأولى - 00:44:16
تخصيص القرآن بالقرآن بالامثلة ذلك واحد الآية ننفذ بها كثيرا قول الله تبارك وتعالى والمطلقات يتربصن المطلقات جمع فيشمل كل مطلقاته. هذا العموم خصص بآيتين في القرآن الكريم. خصص مرتين خرج منه - 00:44:36
فردان من الافراد الآية اللولة لي خصص هاد العموم قول الله تبارك وتعالى واولاة الاحباب اجلهن ان يضعن حملهن فالمطالب اذا كانت حاملا فعدتها وضع حملها سواء كان اقل من ثلاثة اشهر او او اكثر. ومما خرج من هذا العموم - 00:44:56
المرأة التي لم يدخل بها زوجها بعد المطلقة التي المطلقة قبل الدخول. قال الله تعالى فما لكم عليهن من التي تعتد لها فتلك لا عدة لها اصلا. اذن هذان اللفظان وهاتان الايتان - 00:45:16
مخصصتان للآية التي في البقرة والمطلقة. اذا هاد العموم كيخرج منو الحامل ويخرج عنه غير المدخول بها وتبقى الآية عامة فيما عدا ذلك. يبقى اللفظ اش؟ شاملا لما على ما ذكر اذن المرأة الا ما كانتش حامل او غير مدخول بها فعدتها ثلاثة قرون كما في الاية واضحة هذا مثال - 00:45:36
القرآن بيقول ايه؟ السورة التانية تخصيص القرآن بالحديث مثاله قول الله تبارك وتعالى واحل لكم ما وراء ذلكم حل لكم قراءة واحل لكم ما وراء ذلك المحرمات في الاية قال ولا حرمت عليكم امهاتكم وبناتكم ذكر ما عاود - 00:46:06
المحرمات ولم يذكر الله تعالى منهن العمة ولم يذكر منهن جمع الزوجة مع عمتها وخالتها الجمع بين المرأة مع عمتها وخالها مذكور في الآية؟ لا اللي مذكور هو الجمع بين الأختين وان تجمعوا بين الأختين ولم يذكر الجمع بين المرأة وعمتها - 00:46:26
وقال لينا الله ملي ذكر هاد المحرمات واحل لكم ما وراء بابكم يعني ما لم يذكر فهو حلال ما وراء ذلك عام يدخل فيه عمة الزوجة وخالتها؟ نعم. هاد العموم خصصه في الحديث. فقال عليه الصلاة والسلام لا تنكح المرأة على - 00:46:46
عمتها او خالتها فخصص لينا الحديث عموم ديال ما وراء ذلك ومن امثلة ذلكم قول الله تعالى يوصيكم الله في اولادكم فين كاين عندنا الجمع المضاف اولاد جمع وهو مضاف يفيد العموم. اذا يوصيكم الله في اولادكم للذكر مثل حظ الأنثيين الإرث. في -

00:47:06
عام يشمل الاولاد سواء كانوا ذكورا او اناثا مسلمين او كفارا. هاد العموم خصصه النبي صلى الله عليه وسلم بقوله لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم. ايضا هاد الآية اولادكم تشمل الأنبياء لأنهم حتى هوما عندهم اولاد - 00:47:26
اولادكم عام يشمل اولاد الانبياء واولاد غير الانبياء. خصص هذا العموم ايضا بقول النبي صلى الله عليه وسلم نحن معاشر الانبياء لا يورث ما تركناه صدقة لا نراث اذن تخصيص لاولادكم واضح؟ الصورة الثالثة تخصيص الحديث للحديث - 00:47:46
فيما سقت السماء بالعشر ليس فيما دون خمسة او ست صدقة وهو معروف. المثال سورة الرابعة اش؟ العكس تخصيص اذن القرآن حتى هو ممكن يخصر السنة نعم على الصحيح خلافا لمن خالف من الاحمال كاين لي خالف ومنهم الظاهرية اشهر من خالف - 00:48:06
قالك لا لا يجوز القرآن يخصص الحديث علاش؟ لأن الأصل ان الحديث هو اللي كيبين القرآن الله تعالى قال انزلنا اليك الذكر لتبين للناس ما نزل اليهم فالإسم هو اللي كيبين ماشي القرآن يبين حديث النبي صلى الله عليه وسلم وهذا مذهب ضعيف - 00:48:26
ان القرآن يخصص السنة من امثلة ذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم ما ادين من البهيمة وهي حية فهو ما قطع من البهيمة وهي حية فحكمه حكم الميت بمعنى ان الميتة ان كانت نجسة فهو نجس وان كانت - 00:48:46
حراما فهو حرام والعكس كذلك. ما قطع من البهيمة وهي حية فهو ميت. هاد العموم خصصه الله تعالى بقوله بعد ان اه ذكر بعض النعم التي امتد بها على عباده قال ومن اصوافها واوبارها واشعارها اثاثا - 00:49:06
هنا في معرض الامتنان في معرض الامتنان شنو قال؟ ومن اصوافها اي اصواف المعز واوبارها اوبار الايمان او باري الابل واشعارها اشعار الغنم الغنم ومن اصوافها اي المعز واوبارها واشعارها الاصوات هي ذكر الله الاصوات - 00:49:26
شناهي؟ هي اللي خصهم فهاد الشعب ديال والأوبار جمع وبر هو شعر الإبل وأشعارها هو شعور الغنم الشاهد الله تعالى فسياق الامتنان ذكر لينا ان مما امتن الله به على عباده الامور الثلاثة فدل على ان - 00:49:46
من البهيمة يعني جزها من البهيمة وهي حية جائز. وان استعمالها حتى لآخرة. وان استعمالها لا يدخل في حكم الميتة. النبي صلى الله عليه وسلم كيقول لينا ما قطع من البهيمة ولحية فهو ميت اش معنى هو ميت؟ حكمه حكم ميت. وحنا كنعرفو ان ميتة - 00:50:06
والغنم نجسا وانها حرام لاستعمال الله تعالى من اصواتها فدل على ان قطعها من هذه الاشياء وهي حية مالو؟ حلال يبيح يبيح استعمالها وليست نجسة ليس لها نجاسة تيبان هي طاهرة فهمت؟ اذن هاد الآية خصصت لنا عموم الحديث خصصت عموم الحديث ومن ذلكم ايضا قول النبي صلى الله عليه وسلم امرت ان - 00:50:26
اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله. فالحديث عام فيما عدا من لم يقل لا اله الا الله. ولاحظ هاد الحديث هذا فيه مثال الناس للتخصيص بالغاية ذكرنا من المخصصات التخصيص بالغاية. امرت ان اقاتل الناس عام قالوا لا اله الا الله لما قالوهاش عام ثم خصص قال حد - 00:50:56
يقول لا اله الا الله هذا هو التخسيس بالغاية. الشاهد ملي قال الى ان يقولوا لا اله الا الله بقي اللفظ شاملا لكل من لم يقل لا اله الا الله. نعم - 00:51:16
هاد العموم خصصه الله تعالى بقوله حتى يعطوا الجزية. اذن هادوك اللي ما قالوش لا اله الا الله حتى هوما ممكن ما نقاتلوهمش ايمتى؟ اذا ما اعظم الجزية عينوا وهم صابرون فخصص لنا القرآن عموم قول النبي صلى الله عليه وسلم امريت ان اقاتلهم مفهوم الفقيه؟ اه اذا الحاصل انه - 00:51:26
يجوز اه تخصيص القرآن الى اخره السور الاربعة. تقدير البيت. قال رحمه الله. وخصص الكتاب والحديث متواترا ام لا؟ قولا او فعلا. والحديث متواترا ام لا؟ قولا ام فتنة وخصصي الكتاب وخصص - 00:51:46
الحديثة متواترا ام احدا ولا غي دوك اللي كيغوتوا متواترا ام احدا قولا او فعلا بش اسيدي غتخسر الكتاب والحديث باش؟ به. لاحظوا معايا را بيت واحد جمع السور الأربعة ولكن خصنا نعرفو كيفاش نديرو نخرجوها من البيت. وخصصي - 00:52:16

الكتابة وخصصي الحديث باش؟ به اي بالكتاب. الضمير في به ما راجعش للحديث لا بالكتاب. وخصصي الكتاب والحديتة بالكتاب اذا الشرط الاول شحال دخلت فيه من سورة؟ جوج سور تخصيص الكتاب بالكتاب وتخصيص الحديث بالكتاب لانه قال لك - 00:52:36
قصيتي الكتاب به والحديث به واش منها؟ وخصصي الكتاب والحديث بالقرآن اذن دخلت معنا جوج سور ثم قال او بالحديث مطلقا يرحمك الله. او بالحديث باش عرفنا الضمير في قوله به راجع للقرآن. الدليل هو قوله من بعد او بالحديث - 00:52:56
تقدير او خصص بالحديث مطلقا. اشمعنى مطلقا؟ الكتاب والحديث. او خصص بالحديث زيد مطلقا اي الكتاب والحديث. اذا شحال السور؟ اربعة. كتبقا فينا جوج ها هي جوج. اذا ذكر لنا في البيت الاول. تخصيص القرآن - 00:53:16
حديث بالقرآن وذكر لينا هنا تخصيص القرآن والحديث بالحديث المسألة سهلة وخصصي الكتاب والحديث بالكتاب او خصصي الكتاب ابوى الحديث بالحديث هذا هو معنى او بالحديث او بالحديث مطلقا فصور التخصيص اربعة فلتنتبه لذلك اسمع ابدا فلتنتبه - 00:53:36
للصور الاربع التي يشملها هذا البيت. ثم قال واعتبر الاجماع جل الناس وقسمي المفهوم قياس من المخصصات المنفصلة ايضا الاجماع ومفهوم الموافقة ومفهوم المخالفة والقياس ذكر المؤلف في هذا البيت اربعة - 00:53:56
اشياء من المخصصات المنفصلة اللول من المقصلة المنفصلة الإجماع وثاني مفهوم الموافقة والثالث مفهوم المخالفة الرابع القياسي هاد الأشياء كلها من المخصصات المنفصلة على الراجح بعضها قال به الجل وبعضها بالإتفاق - 00:54:16
كاين اللي بالاتفاق وكاين اللي هو مذهب للجمهور اذا فكلها على التحقيق من المخصصات المنفصلة سواء كنا راه قال بها الجن او بالاتفاق لان البعض بعض هاد الاشياء حكي فيه الاتفاق. والبعض هو مذهب الجمهور. واضح الكلام؟ وسيأتيه الى - 00:54:36
كل واحد اذا ذكر لينا المؤلف فهاد البيت ربعة الأشياء من المخصصات المنفصلة ندكروه ان شاء الله مع امثلتها ونجيو للتقدير للبيت اول شيء من المخصصات المنفصلة اش هو الاجماع الاجماع من المخصصات المنفصلة عند عامة العلماء. والتحقيق ان مقصود العلماء - 00:54:56
لقولهم من المخصصات المنفصلة الاجماع ماذا يقصدون؟ اي دليله التحقيق ان المراد بقولهما من المخصصات الاجماع اي اي دليل الاجماع. علاش؟ لانه غادي يقول لينا قائل لاحظ الا قلنا الاجماع بذاته مخصص - 00:55:16
عوض علينا واحد الإرادة اللي هو غي قول لينا اذن تخصيص عمومات الشريعة جاء بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني ان الأحكام كانت عامة وبعد وفاة رسول الله صارت خاصة فهذا تصرف في الشريعة تغيير للشريعة لان الاجماع لا يقع الا بعد وفاة محمد صلى الله عليه وسلم - 00:55:37
فإلى قلنا الإجماع بذاته هو المخصص اذا وقع تخصيص في الشريعة دون الوحي مفهوم الناس يتصرفون في الشريعة نقصا وزيادة. فالجواب لا يقصد الاصوليون بذلك مستند الاجماع. ملي كيقولو الاجماع مخصص - 00:55:57
اي مستند اذا الا كان المستند يقولوا المستند من اللول لا يقصدون بذلك انه وقع الاجماع على هذا المستند لان القول بان المستند خصص اللفظ من الكتاب والسنة لا يلزم منه اجماع العلماء على ذلك. لا يلزم منه اتفاق العلماء على فهم ذلك التخصيص - 00:56:17
ولكن ملي كنقولو اجمع العلماء على ذلك معناه ان اخذ التخصيص من ذلك الدليل مجمع عليه فاهم التخصيص من هداك الدليل امر مجمع عليه. وهذا يزيده قوة. كيولي قطعي. اه يصير قطعيا. بمعنى هاد الدليل ما كيحتملش التأويل - 00:56:42
ولا يحتمل النسخة ليس الا ناسخا لانه يقدر يجي قائل يقول لنا هاد الدليل راه كيظهر منو التخصيص بصح ولكن يقدر يكون منسوخ بلاتي نشوفو ولا لا؟ يقولو ليه يكون منسوخ ولا كان منسوخ اذا لا يعمل به بلاتي يحتامل يكون مؤول يكون عندو شي معنى ملي كنقولو ليه وقع الاجماع على انه مخصص انتهى سارة قطعيا - 00:57:02
اذن هذه المسألة اشار اليها بعض المحققين وكثير من الاسئلة يطلقوا الكلام واطلاق الكلام لا اشكال فيه لا اشكال في اطلاق الكلام بعض الرسلين كيقول كما صرح الناضل من المخصصات المنفصلة الاجماع هذا الاطلاق فيه اشكال لا لا اشكال فيه والمقصود - 00:57:22

الوضوء كما اشار اليه بعض المحققين اي دليل الاجماع لان الاجماع الاجماع كما هو مقرر وسيأتي لابد له من سند من دليل اذن هداك المستند ديال الإجماع هو المخصص مثال ذلك مثال التخصيص الإجماع قول الله تبارك وتعالى - 00:57:42

او ما ملكت ايمانهم هادي الآية العامة وعاد نذكر المخصص ديالها قال الله لما ذكر المؤمنين قالوا والذين هم لفروجهم حافظون الا على ازواجهم او ما ملكت ايمانهم فانهم غير ملوم. فهاد الآية كدل على العموم ان كل ما يملكه - 00:58:02

الانسان باليمين يحل له وطؤه الآية كتكلم على الوطء الا على ازواجهم فيحل وطؤهن او ما ملكت ايمانهم هاد العموم ديال ايمانهم لانه مفرد مضاف ياك اسيدي جمع مضاف الجمع المضاف كيدل على عالم الخمور - 00:58:22

يشمل كل مملوكة باليمين فيحل وطؤها. هاد العموم اخرج منه الاجماع سورتين. اخرج الاجماع من هاد العموم الصور. الصورة الاولى موطوءة الاب. والسورة الثانية الاخت من الرضع. فالاخت من الرضاع لا يحل نكاحها - 00:58:42

وهادي من كل اليمين وموطوءة الاب منكوحة الاب لي كان مزوج بها الاب ديالك قبل لا يحل وطؤها بملك اليمين ام تكون مملوكة لك؟ ممكن. ولكن لا يحل لك وطؤها. والاخت من الرضاع تكون مملوكة لك ممكن ولكن لا يحل اش - 00:59:02

لا يحل وطؤها واش هناك الآن؟ اذن قول الله او ما ملكت ايمانهم يشمل كل مملوكة باليمين فيحل وطؤها هاد العبود اخرج منه الاجماع اش؟ الاخت من الرضاع فلا يحل وطؤها بملك اليمين اول - 00:59:22

وموضوءة الاب فلا يحل نكاحها بملك اليمين. قد يقول قائل هاد التخصيص راه ماشي بالاجماع التخصيص هنا بالقرآن كالاخت من الرضاع ذكر الله انها محرمة في قوله تعالى واخواتكم من الرضاعة وموضوءة الاب ذكر الله انها محرمة في قوله ولا - 00:59:42

تنكحوا ما نكح اباؤكم من النساء فهم؟ اذا فهو تخصيص للقرآن. فالجواب ما اشرت اليه قبلي. ان معنى كونه تخصيصا بالاجماع ان العلماء اجمعوا على ان هذا مخصص لهذا. وعلى ان هذه اللفظة يفهم منها - 01:00:02

تخصيصه تخصيص يفهم منها تخصيص ذلك العموم بهذه الآية بهذه الآية او بهاتين اية فهما مخصصتان للعموم بالاجماع والا لو لم يكن الاجماع لوجد الاحتمال الا مكانش الاجماع الفقيه كاين - 01:00:22

الاحتمال شناهو؟ غي قول لينا قائل الله تعالى لما قال ولا تنكحوا ما نكح اباؤكم اي بالزواج ماشي بالملك اليمين والله تعالى علاش؟ لأن لفظة النكاح الأصل فيها انها تدل على الزواج. لفظ النكاح حقيقة في الزواج لا في ملك اليمين. واش واضح هنا - 01:00:42

ولا تنكحوا اي الزواج واخت الأخوات من الرضاعة عز وجل الوطء بملك اليمين والآية الأخرى كتكلم على الوقف بملك اليمين اذن شاهد الاحتمال موجود؟ هاد الاحتمال شنو لي كيزولو؟ الاجماع ملي كنقولو اجمع العلماء على ان العموم مخصص بالايتين زال الاحتمال وصار - 01:01:02

اه؟ وصارت بعيدا في التخصيص اذا فلا تستهينوا بالتخصيص بالاجماع وقولوا ما عندنا ما نديرو به التخصيص غي بدليل بالاجماع على التخصيص وبالاجماع هذا مثال التخصيص بالاجماع الثاني مما يقع به التخصيص مفهوم الموافقة وهذا مفهوم - 01:01:22

والاجماع حكى غير واحد الاجماع على التخصيص بهما. المؤلف قال جل الناس وبعضهم حكى الاتفاق ومنهم الهامدي رحمه الله الامام الاميري حكى الاتفاق علاش؟ جواز التخصيص بالاجماع وبمفهوم الموافقة ماشي المخالفة لان المخالفة فيه خلاف - 01:01:42

مفهوم الموافقة اذن مما يخصص به اش؟ مفهوم مثال ذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم المثل العام وعاد الخاص مثال العام قول رسول لله صلى الله عليه وسلم لي الواجب يحل عقوبته وعرضه. النبي هو المقي. ولذلك في بعض الألفاظ مطل - 01:02:02

والواجب هو الغني يحل عقوبته وعرضه. يحل عقوبته بالحبس وعرضه بان تقول فلان ما طلبي تشكي منو للقاضي ولا للناس تقوليهم فلان نطلني وتكلم فيه. ماشي تكلم فيه تذكر العيوب ديالو ديال الزوجة ديالو لا - 01:02:22

انت تكلم في علمي بان تقول ما قال لي فلان. هذا الحديث الذي الواجب فينا ان الشهيد العمومي الواجب واجب مفرد محلى بان يفيد اذن الواجب لي هو الغني عام يدخل فيه الاب - 01:02:42

الى سلفتي الاب ديالك نعم يدخل فيه الاب والام وغيره مواجد كل واجد داخل في اللفظ هاد العموم ديال الواجب اخرج منه المفهوم مفهوم الموافقة اش؟ اخرج منه مفهوم الموافقة الوالدين كالاب والام - 01:03:02

فين مفهوم الموافقة؟ مفهوم الموافقة من قوله تعالى فلا تقل لهما اف الله تعالى قال فلا تقل لهما افوا الاية معروفا دلت بالمنطوق على تحريم التأفيف وبالمفهوم على تحريم كل ما يحصل به اذى مما هو - 01:03:22

فوق التأثير هل الحبس اشد من التأثيث؟ الحبس الحبس هادي هي العقوبة هل الكلام في العرض؟ آآ بان تقول ما قال لي اشد من التأفيف اشد اذا الحبس قولك ما قال لي فلان اشد من التأثير - 01:03:42

اذن هو داخل فالآية بمفهوم الموافقة بمفهوم من باب الأولى هذا مفهوم موافقة الأولوية داخل في الآيات بمفهوم الموافقة. هاد المفهوم اذن الآية دلت بمفهوم الموافقة على تحريم الحبس قول كما قال لي فلان وغير ذلك من انواع - 01:04:02

اذن هاد المفهوم خصص اش؟ خصص عموم الحديث وهو الواجب اذا فنقول لي الواجب يحل عقوبته وعرضه ما لم يكن ابا او اما مثلا. فهم؟ ما لم يكن ابا. غيقول لي لا - 01:04:22

فين هاد التخصيص ما لم يكن ابا منين جبتيه؟ مفهوم الموافقة بين قوله تعالى فلا تقل لهما واضح المثال ياك الثالث مفهوم المخالفة مفهوم المخالفة هذا نعم فيه خلاف بلا اشكال فيه خلاف ولكل قائل حجة - 01:04:42

والصحيح انه مخصص الصحيح ان مفهوم الموافقة مخصص حجة من قاله ومن المخصصات وهو المختارون. حجتهم ان التخصيص به فيه اعمال الدليل ومقرر كما سيأتي في مسلك الترجيح انه اذا دار الامر بين اعمال الدليلين او الغاء احدهما - 01:05:02

اعمال الدليلين مقدم على الغاء احدهما. الى ما خصصناش العموم بمفهوم المخالفة اذن غادي نعملو بالعموم وغادي نهملو. اذن فغنعملو وغنعملو نلغيو الآخر والتخصيص فيه اعمال الدليلين لأن العام غادي نجعلوه غنجعلوه عام في باقي الأفراد - 01:05:32

غتبتو الحكم ديالو في باقي الأفراد والمفهوم سنخصص به العمومة اذن التخصيص فيه اعمال الدليلين واعمال الدليلين اولى من الغاء احدهما؟ نعم. المانعون بماذا احتجوا؟ قالوا المنطوق مقدم على المفهوم. قالوا - 01:05:52

قال اذا خصصنا بالمفهوم فقد قدمنا المفهوم على المنطوق. المنطوق كيدل على كثير من الافراد على فردا ايلا جينا وخصصناه بمفهوم المخالفة اذن غنخرجو بعض الافراد التي دل عليها بالمنظور غنخرجو غنخرجو خمسة الافراد - 01:06:12

خمسة يدوز عليها المنطوق وباش خرجناها بالمفهوم وشنو المقدم المنطوق ولا المفهوم؟ المنطوق مقدم على هادي هي الحجة ديالهم اجيب وبماذا رد عليهم؟ رد عليهم بان المنطوق مقدم على المفهوم. اذا كان المفهوم يبطل المنطوق كله. الى كان هاد المفهوم - 01:06:32

غادي نقدمو غادي يبطل لينا المنطوق كامل. اما هنا را عندنا غي تخسيس غنخرجو غي بعض الافراد. والمنطوق حجة وما زال دالا على على بعض الافراد. التفويض فحينئذ فمعندناش تقديم المفهوم على المنطوق عندنا اعمال الدليلين معا ايمتا نقدمو المفهوم الى كان الى عملنا بالمفهوم غادي يمشي لينا المنطوق كامل اما هنا راه المنطوق مازال - 01:06:52

على الحكم فهم الا اننا نستثنينا منو بعض الافراد بمفهوم المخالفة مثال ذلك في قوله صلى الله عليه وسلم في بكل اربعين شاة شاة هذا عام في كل اربعين شاة شاة يعني يجب اخراج شاة من الزكاة - 01:07:12

يجب اخراج شاف في كل اربعين شاة. هل قوله في كل اربعين يشمل المعلوفة والسئمة؟ اسما والمألوفة الحديث وهو قول النبي صلى الله عليه وسلم في الغنم السائمة زكاة دل بمنطوقه على ان السائمة التي ترعى فيها - 01:07:32

ودل بمفهوم المخالفة مفهوم الصفة على ان المعلومة لا زكاة لا زكاة فيها هاد مفهوم المخالفة اللي هو المعلوفة خصص لنا عموم في كل اربعين شاة شاة عند من يقول بانه لا زكاة في المألوفة. الكلام؟ غيقولينا قائل في كل - 01:07:52

باربعين دا عام يشمل نقول هاد العموم مخصص بمفهوم المخالفة ديال قول النبي صلى الله عليه وسلم في الغنم الشائمة زكاة واش فهمتو معايا المثال في الغنم المفهوم ديالو المعلومة لا زكاة فيها هاد المفهوم اللي هو المعروفة لا زكاة فيها غانخصو به في كل اربعين فغنقولو في كل اربعين شاة شاة ما لم - 01:08:12

تكن منين جبناها معلوفة من مفهوم الحديث ساهل الكلام؟ الرابع من المخصصات اش؟ التخصيص بالقياس مثاله مثال العموم قول الله تبارك وتعالى الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مئة جلدة هذا العموم - 01:08:32

يشمل كل زانية سواء كانت امة او حرة والزاني يشمل كل زاني سواء كان عبدا او حرا نعم عام العموم الأول اللي هو الزانية خصص بالنص ما عندناش فيه الشاهد وعندنا الشهيد فالثاني ولكن خصنا نبينوه باش يتضح المعنى - 01:08:52
العموم الأول ديال الزانية خصص بالنص فبين لنا القرآن ان الزانية اذا كانت امة فإنها نصف ما تحد به الحرة. قال الله تبارك وتعالى في الامة فعليهن نصف ما على المحصنات من العذاب. الان اذا - 01:09:12
يشطر عليها الجلد فعليها نصف ما على المحصنات من العذاب من الزانية والزانية كل واحد منا شحال غاتجلدية ايه خمسين جنة هادي ياش؟ الامل اما العموم الثاني لي هو الزاني لم يخرج منه النص شيئا ماكاينش شي دليل كيقولينا - 01:09:32
العبد يشطر عليه الجن ما كاينش ولكن اخرجنا العبد بالقياس على الابد. نقول والزاني هاد العموم مخصص باش خصصناه؟ بالقياس. قياس ماذا قياس العبد على الابد. قياس العبد على الابد في ماذا؟ في الرق. لانه لا يوجد فارق بينهما ابدا - 01:09:55
ويشتركان ليجتمعان في العلة علاش؟ لماذا الآن يشتر عليه العذاب لأجل الرق؟ هذه العلة موجودة في في العب بلة لا فرق بين الامة والعبد الا الوصف الطردي انه ذكر وهي انثى وهذا وصف طردي لا تناط به الاحكام - 01:10:19
هو ذكر وهي انثى لا تناط بالاحكام الا ما خصه الشارع الدليل على اضافة الاحكام به وان الاصل ان الذكورة والانوثة وصان طردية اذن لاحظ معايا مكاينش فرق بين العبد والأنا فكما شطر عليها العذاب يشطر عليه لوجود العلة ماشي غي جينا وقسنا بالعقل - 01:10:36
لوجبت العلة التي هي الريح. الامة رقيقة والعبد كذلك رقيق. فلما وجد الرق فيهما عدم الحرية فيهما قيس العبد على الامة في تشقير الجلد عليه كذلك اذن الشاهد عندنا في العموم الثاني والزاني هذا العموم خصص قياس العبد على الامة في الرق. العلة اللي هي الرق - 01:10:57
في الحكم الذي هو تشطير الجنة ساهل الكلام اذن من المخصصات المنفصلة الإجماع ومفهوم الموافقة ومفهوم المخالفة والقياس اشار الى ذلك الناضل بقوله واعتبر جل الناس تقديره واعتبر جل الناس - 01:11:23
واعتبر جل الناس الاجماع مخصصا. واعتبر جل الناس الاجماع زد مخصصا او اعتبر جل الناس التخصيص بالاجماع هذا تقدير ومعنى تقدير الاعراب هو الاول. واعتبر جل الناس الاجماع مخصصا. والتحقيق كما - 01:11:43
قلنا ان المخصص هو دليل الاجماع هذا التحقيق. علاش قال جل الناس لان الظاهرية منعوه وكلامهم غير معتد به. فقد حكى غير واحد بالاجماع على ذلك. ثم قال وقس المفهوم قسمين بالنصب معطوف على ماذا؟ على الاجماع التقدير واعتبر جل الناس - 01:12:06
قسمي المفهوم بالنص محطوط على الاجماع. تقدير واعتبر جل الناس ايضا قسمي المفهوم. ما هما قسما المفهوم مفهوم الموافقة ومفهوم المخالفة. وقسمي المفهوم اي موافقة او مخالفة. كذلك ذلك هما مخصصان للعام في الموافقة على الراجح بل حكى الاملي الاتفاق. وفي المخالفة على الصحيح ففيه - 01:12:33
الخلاف كما اشرت به. ثم قال القياس. اش معنى كالقياسي؟ كذلك اعتبر جل الناس التخصيص به هاد التشبيه فاش فيه الأكترية اي ان الأكثر من اهل الأصول يخصصون النص واقصد به الدليل يخصصون الدليل - 01:13:03
بالقياس ساهل الكلام؟ لا هذا ما تعلق بهذه الابيات والله اعلم من الاشكال اه تفضل عندك شي اشكال - 01:13:23